

ولا يما يدري محمد زيد ولا . بشر كمن العريضة خلا
وعندكم من جملة الردود . ان تدخل الاحكام في الحد
ولا يجوز في الحد وذكروا . وجاز في الرسم فادها روبا

باب في القضايا واحكامها

ما حمل الصدق لذاته جرح بينهم قضية وخبر
ثم القضايا عندهم قيمان . شرطية كلية والتاخي
كلية شخصية والاول . اما سور واما مامل
والسور كلية وخبريا يرا . واربع اقسامها حيث جرحا
اما بكل او ببعض او بلا شيء وليس بعضا وسببه جرحا
وكلا موجبة او سالية . فمما اذا الالتمان ايبه
والاول للوضوح في الجملة والآخر المحمول بالسوية
وان على التعليق فيها قد حكم . فانها شرطية وتسمى
ايضا ان شرطية متصلة . ومثلا شرطية منفصلة
جرحها

جرحا هما مقدم وتالي . اما بيان ذات الاتصال
ما اويت تلازم الجزئين . وذات الاتصال دونيين
ما اويت تناقرا بينهما . اقسامها ثلاثة فلتعلم
ما منع جميع او خذوا وهما . وهو الحقيقي الاخر واعلم

فصل في التناقض

تناقض خلف القضيتين في كيف وصدق واحد مر في
فان تكن شخصية او كلية . فنقضها باليقين ان يتدله
وان تكن محصورة بالسور . فانقض بقدرها المذكور
فان تكن موجبة كلية . فنقضها سالية جزئية
وان تكن سالية كلية . فنقضها موجبة جزئية

فصل في القليل المتبوي

القليل قلب جزئي القضية . مع بقا الصدق والكيفية
والكلام الا الموجبة الكلية . فموضوعها الموجبة الجزئية
والعكس لازم لغيرها ما وجد به اجتماع الحسن والتقصير